



**تقرير الحوكمة
عن السنة المالية 2016**

رقم البند	المادة	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تفريح عدم الالتزام
3-3 : على المجلس أن يتأكد من الألتزام بالمبادئ المنصوص عليها بنظام الشركة بمبادئ الحوكمة	3-3 : على المجلس أن يتأكد من الألتزام بالمبادئ المنصوص عليها بنظام الشركة بمبادئ الحوكمة	نعم	نعم	نعم	نعم
3-3 : على المجلس أن يراجع ويحدث تطبيقات الحوكمة التي يعتمدها، وأن يرجحها بصورة منتظمة.	3-3 : على المجلس أن يراجع ويتطور بستقرار، قواعد السلوك المهني التي تجسيد قيم الشركة، والسياسات والإجراءات الداخلية الأخرى والتي يجب على اعتماد مجلس الإدارة وموظفي ومستشاري الشركة الألتزام بها (يجوز لـ تضمن فوائد السلوك المهني الشمار إليه أعلاه هذه، على سبيل المثال لا الحصر ميثاق مجلس الإدارة، موافق لجنة التوافق، المنظمة الشركة، سلسلة تعاملات الأطراف ذات العلاقة وقواعد تداول الأشخاص البالطيين)، وعلى المجلس أن يراجح مبادئ السلوك المهني بصورة دورية للتأكد من أنها تتحقق لفترة ملحوظة.	نعم	نعم	نعم	نعم
المادة (4) ميثاق مجلس	على المجلس أن يعتمد ميثاق مجلسه ويسهي ميثاق مجلس الإدارة، إن يحدد الميثاق بالتفصيل مهام المجلس ومسؤولياته وواجباته التي يجب أن يتقدما بها تقدما تاماً، ويجب أن ينساغ الميثاق المذكور وقتا لأحكام عند مراجعة الميثاق إلى التعديلات التي يمكن أن تجريها الهيئة من وقت آخر، كما يجب نشر ميثاق مجلس الإدارة على موقع الشركة الإلكتروني وجعله متوفرا للجمهور.	نعم	نعم	نعم	نعم
المادة (5): مهام مجلس ومسؤولياته	1-5: يتولى المجلس إدارة الشركة بشكل فعال، ويكون مسؤولاً مسؤولية جماعية عن الإشراف على إدارة الشركة بالطريقة المناسبة.	نعم	نعم	نعم	نعم
لدى الشركة مجلس إدارة مكون من 6 أعضاء ويقوم بالإشراف على إدارة الشركة.	لدى الشركة مجلس إدارة مكون من 6 أعضاء ويقوم بالإشراف على إدارة الشركة.	نعم	نعم	نعم	نعم

نفاذ الحكم عن السنة المالية 2016 م لشركة المجموعة الإسلامية الفاضحة



نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم
مجلس إدارة الشركة، يتولى المجلس المهام	بإضافة إلى مهام المجلس ومسؤولاته المنصوص عليها في ميثاق	الموافق على الأهداف الاستراتيجية للشركة، تعين المدير، تعيين المديرين	الذين من تقييد الشركة بالقانون والوائح ذات الصلاة، ويعتبررئيس مجلس	الذين يشكل ذلك للجان خلصية بهدف إجراء عمليات محددة، وتعتبر رئيس مجلس	يتحقق المجلس تقرير بعض من صلاحياته إلى لجان خاصة في الشركة،	لابد من تقييد الشركة بالقانون والوائح ذات الصلاة، ويعتبر رئيس مجلس	يتحقق المجلس تقرير بعض من صلاحياته إلى لجان خاصة في الشركة،	لابد من تقييد الشركة بالقانون والوائح ذات الصلاة، ويعتبر رئيس مجلس	بإضافة إلى مهام المجلس ومسؤولاته المنصوص عليها في ميثاق
وكلائهم ووكفهم لاستبدالهم، مراعحة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط الملاعق	على إدارة الشركة (succession planning).	وكلائهم ووكفهم لاستبدالهم، مراعحة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط الملاعق	وكلائهم ووكفهم لاستبدالهم، مراعحة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط الملاعق	وكلائهم ووكفهم لاستبدالهم، مراعحة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط الملاعق	وكلائهم ووكفهم لاستبدالهم، مراعحة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط الملاعق	وكلائهم ووكفهم لاستبدالهم، مراعحة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط الملاعق	وكلائهم ووكفهم لاستبدالهم، مراعحة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط الملاعق	وكلائهم ووكفهم لاستبدالهم، مراعحة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط الملاعق	وكلائهم ووكفهم لاستبدالهم، مراعحة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط الملاعق
على إدارة الشركة	موظفي الشركة	للتلة	عدد	الموافق على الأهداف الاستراتيجية للشركة، تعين المدير، تعيين المديرين	الذين يتحقق المجلس تقرير بعض من صلاحياته إلى لجان خاصة في الشركة،	لابد من تقييد الشركة بالقانون والوائح ذات الصلاة، ويعتبر رئيس مجلس	يتحقق المجلس تقرير بعض من صلاحياته إلى لجان خاصة في الشركة،	لابد من تقييد الشركة بالقانون والوائح ذات الصلاة، ويعتبر رئيس مجلس	بإضافة إلى مهام المجلس ومسؤولاته المنصوص عليها في ميثاق
مجلس إدارة الشركة	موظفي الشركة	للتلة	عدد	الذين من تقييد الشركة بالقانون والوائح ذات الصلاة، ويعتبر رئيس مجلس	لابد من تقييد الشركة بالقانون والوائح ذات الصلاة، ويعتبر رئيس مجلس	لابد من تقييد الشركة بالقانون والوائح ذات الصلاة، ويعتبر رئيس مجلس	لابد من تقييد الشركة بالقانون والوائح ذات الصلاة، ويعتبر رئيس مجلس	بإضافة إلى مهام المجلس ومسؤولاته المنصوص عليها في ميثاق	
الذين من تقييد الشركة بالقانون والوائح ذات الصلاة، ويعتبر رئيس مجلس	موظفي الشركة	للتلة	عدد	الذين من تقييد الشركة بالقانون والوائح ذات الصلاة، ويعتبر رئيس مجلس	لابد من تقييد الشركة بالقانون والوائح ذات الصلاة، ويعتبر رئيس مجلس	لابد من تقييد الشركة بالقانون والوائح ذات الصلاة، ويعتبر رئيس مجلس	لابد من تقييد الشركة بالقانون والوائح ذات الصلاة، ويعتبر رئيس مجلس	بإضافة إلى مهام المجلس ومسؤولاته المنصوص عليها في ميثاق	
وكلائهم ووكفهم لاستبدالهم، مراعحة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط الملاعق	موظفي الشركة	للتلة	عدد	وكلائهم ووكفهم لاستبدالهم، مراعحة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط الملاعق	وكلائهم ووكفهم لاستبدالهم، مراعحة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط الملاعق	وكلائهم ووكفهم لاستبدالهم، مراعحة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط الملاعق	وكلائهم ووكفهم لاستبدالهم، مراعحة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط الملاعق	وكلائهم ووكفهم لاستبدالهم، مراعحة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط الملاعق	وكلائهم ووكفهم لاستبدالهم، مراعحة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط الملاعق
على إدارة الشركة	موظفي الشركة	للتلة	عدد	على إدارة الشركة	موظفي الشركة	للتلة	عدد	على إدارة الشركة	موظفي الشركة

بيان

تقرير الحوكمة عن السنة المالية 2016 م لشركة المجموعة الإسلامية الفاضحة



المادة (8) وأجيات مجلس الإدارة	رئيس مجلس الإدارة على المعلومات الكاملة والصحيحة في الوقت المناسب.	نعم
8-1 يكون رئيس مجلس الإدارة مسؤولاً عن حسن سير عمل مجلس الإدارة	وهي قليل استمر مع تزويدهم بكلية البيانات والمعلومات الخالصة بجدول الأعمال.	نعم
8-2 لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أن يكون عضواً في لجان المشككة في الشركة المنصوص عنها بالظام	رئيس مجلس ليس عضواً في اللجان المشككة في الشركة المنصوص عنها بالظام	نعم
8-3 تتضمن واجبات ومسؤوليات رئيس المجلس فضلاً عن تلك التي ينص عليها ميثاق المجلس، على سبيل الذكر لا الحصر ما يليه:	1. التأكيد من قيام المجلس بمداققة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال وفي الوقت المناسب.	نعم
2. الموافقة على جدول أعمال كل اجتماع من اجتماعات مجلس الإدارة مع الأخذ بعين الاعتبار أي مسألة يطرحها أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة،	2. الموافقة على جدول أعمال كل اجتماع من اجتماعات مجلس الإدارة مع الأخذ بعين الاعتبار أي مسألة يطرحها أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة،	نعم
3. توجيه جميع أعضاء المجلس على المشاركة بشكل جماعي وفعال في تنسيق شؤون المجلس، لضمان قيام المجلس بمسؤولياته بما يتحقق فيه مصلحة الشركة;	3. توجيه جميع أعضاء المجلس على المشاركة بشكل جماعي وفعال في تنسيق شؤون المجلس، لضمان قيام المجلس بمسؤولياته بما يتحقق فيه مصلحة الشركة;	نعم
4. ضمان وجود قنوات التواصل الفعّال مع المساهمين و إيصال آرائهم إلى مجلس الإدارة;	4. ضمان وجود قنوات التواصل الفعّال مع المساهمين و إيصال آرائهم إلى مجلس الإدارة;	نعم
5. إلصاق المجال لأعضاء المجلس غير التنفيذيين، بصورة خاصة، بالمشاركة الفعالة وتحقيق العلاقات البناءة بين أعضاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين،	5. إلصاق المجال لأعضاء المجلس غير التنفيذيين، بصورة خاصة، بالمشاركة الفعالة وتحقيق العلاقات البناءة بين أعضاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين،	نعم
6. ضمان إجراء تقييم سوري لأداء المجلس.	6. ضمان إجراء تقييم سوري لأداء المجلس.	نعم
المادة (9) تشكيل مجلس الإدارة	مجلس	نعم
9-1 يُحدد تشكيل مجلس في نظام الشركة الأساسي، ويجب أن يتضمن المجلس	أعضاء تنفيذيين وأعضاء غير تنفيذيين وأعضاء مستقلين، وذلك بهدف ضمان عدم تحكم شخص واحد أو مجموعة صغيرة من الأشخاص في قرار مجلس	نعم
9-2 لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أن يكون عضواً في لجان المشككة في الشركة المنصوص عنها بالظام	رئيس مجلس ليس عضواً في اللجان المشككة في الشركة المنصوص عنها بالظام	نعم

لوحة

تقرير الحوكمة عن السنة المالية 2016 م لشركة المجموعة القابضة



<p>10-1-10 التقارير الخاصة بذاتها بما فيها التقارير السنوية ونصف السنوية والربعية، على جميع أعضاء مجلس الإدارة بما فيهم غير التقنيين والمستقلين.</p> <p>10-2-1-10 ضمان الأولوية لمصلحة الشركة والمساهمين في حل حصول أي خلاف بين قلة انتسابها واعتبارها شركات قابضة، وجميع أعضاء لجنة التدقيق هم من الأعضاء غير التقنيين.</p> <p>المادة (10) أعضاء مجلس الإدارة غير التقنيين</p> <p>10-1-10 لا يحظر، ما يلي:</p> <p>المسائل الإدارية، وأعطاء رأي مستقل حول المسائل الإدارية، المساعدة، الموارد، التعديلات الأساسية، والغير العادي، ومتى يحين الإعتبار دالما مصلحة الشركة يحسم لانتسابها واعتبارها شركات قابضة، وجميع أعضاء لجنة التدقيق هم من الأعضاء غير التقنيين.</p> <p>نعم</p>	<p>نعم</p> <p>نعم</p> <p>نعم</p>
<p>9-3-9 يجب أن يكون عضو مجلس الإدارة موهلاً، ويتمتع بقدر كافٍ من المعرفة بالأمور الإدارية والخبرة المناسبة لتأدية مهمتهم بتصدير الوقت الكافي للقيام بعمله بكل نزامة وشفافية بما يحقق مصلحة الشركة وأدائها وعاليتها.</p> <p>نعم</p>	<p>نعم</p>
<p>9-4-9 يجب على المرشح لمنصب عضو مجلس الإدارة المستقيل أن لا تزيد نسبة ذئبه من رأس الشركة عن عدد الأسهم المملوكة لضممه عضويه في مجلس إدارة الشركة.</p> <p>نعم</p>	<p>نعم</p>
<p>9-5-9 يشارك أعضاء مجلس الإدارة غير التقنيين في اجتماعات مجلس الإدارة و لهم دور متساوٍ في قرار ارارات مجلس الإدارة.</p> <p>نعم</p>	<p>نعم</p>
<p>9-6-9 يأخذ يعين الإعتبار دالما مصلحة الشركة يحسم لانتسابها واعتبارها شركات قابضة، وجميع أعضاء لجنة التدقيق هم من الأعضاء غير التقنيين.</p> <p>نعم</p>	<p>نعم</p>
<p>9-7-9 يرجى أن تكون أكررية الأعضاء أعضاء غير تقنيين.</p> <p>نعم</p>	<p>نعم</p>

الملادة (12) أمين سر المجلس	<p>1-2 يعنى المجلس أمن سر المجلس يتولى تدوين محاضر الداخرين وأي تحفظات يدور بها، كما يتولى حفظ جميع محاضر اجتماعات المجلس وسجلاته ونفقاته والقرارير التي ترفع من المجلس وإليه، ويجب على أمين سر المجلس وتحت إشراف الرئيس تدوين حسن يصل وتوزيع فيما بين مجلس الاجتماع والوثائق والمعلومات وحول الأعمال، والتتفق فيما بين الساهمين والإداريين والموظفين.</p> <p>و والإدارة والموظفين.</p>	نعم
المادة (11) إجتماعات المجلس	<p>11-1 يجب أن يعقد المجلس بحضور رئيسه أو بناء على طلب يقتمه عضوان من أعضائه، ويجب الرسال الدعوة لاجتماع المجلس لكل عضو من أعضاء المجلس قبل أسبوع من الإجتماع مع إرسال جدول أعمال المجلس أو بطلب من عضوين من المجلس إلا أنه لم يتم طلب عقد اجتماع بناء على طلب عضويين من المجلس ذلك من قبل رئيسه أو بناء على طلب يقتمه عضوان من أعضائه، ويجب الرسال الدعوة لاجتماع المجلس لكل أعضاء المجلس قبل أسبوع على الأقل من تاريخ الإجتماع مع جدول أعمال الاجتماع، علماً أنه يحق لكل عضو في مجلس الإدارة إضافة أي بند على جدول الأعمال.</p> <p>11-2 يجتمع المجلس بناء على دعوة رئيسه أو بناء على طلب يقتمه عضوان من أعضائه، ويجب الرسال الدعوة لاجتماع المجلس لكل عضو من أعضاء المجلس قبل أسبوع من تاريخ الإجتماع مع جدول أعمال الاجتماع، علماً أنه يحق لكل عضو في مجلس الإدارة إضافة أي بند على جدول الأعمال.</p>	نعم
المادة (10) إجتماعات مجلس إدارة	<p>10-1-1-10 لا يترافق على تطوير القواعد الإجرائية الخاصة بحكومة الشركة، لبشراف على تطبيقها بشكل يتوافق مع تلك القواعد؛</p> <p>10-1-1-2 مهاراتهم وخبراتهم وأختصاصاتهم المتعددة ومواعدهم للجلس، لا يدار لجاته المختلفة من خلال حضورهم المنظم لاجتماعات المجلس، ومشاركة كثفهم في الفعالة في المجتمعات المسؤولية، وفيهم لأداء الساهمين بشكل متوازن وعادل.</p>	نعم
المادة (9) إجتماعات مجلس إدارة	<p>9-1-1-10 تتابع لجنة الكشف والحكمة والتي جمعت أعضائها غير تقديرها غير القواعد الخاصة بالحكمة وتختلف من يلزم لإعداد القرارير السنوية، يتم دعوة أعضاء مجلس الإدارة لحضور المجموعات العامة للمساهمين إلى جلوب إجتماعات مجلس الإدارة.</p>	نعم

تقرير الحوكمة عن السنة المالية 2016 م لشركة المجموعة الإسلامية الفاضحة



<p>12-2 على أمين سر المجلس أن يتناكر من أن أعضاء المجلس يمكنهم الوصول بشكل كامل وسريع إلى كل محاضر اجتماعات المجلس والمعلومات والوثائق والسبلات المتعلقة بالشركة.</p> <p>12-3 يجب أن يتحقق جميع أعضاء مجلس الإدارة من الاستقلادة من خدمات أمنين سر مجلس ومشورته.</p> <p>12-4 لا يجوز تعيين أمين سر المجلس أو قصده إلا بوجوب قرار صادر عن مجلس الإدارة.</p>	<p>نعم</p> <p>نعم</p> <p>نعم</p>
<p>13-1 على الشركة أن تعقد وتعلن عن قواعدها وأجراتها العامة التي تتعلق بتضارب المصالح ضمن السياسة العامة للحكومة في الشركة.</p> <p>13-2 يغير الشركة لأية صنفقة تجارية مع طرف أو أطراف ذي علاقة (وهو ما يعرف بسياسة الشركة العامة فيما يتعلق بالأطراف ذات العلاقة)، وفي جميع الأحوال، لا يجوز للشركة إبرام أيها صنفقة تجارية مع طرف ذي علاقة إلا مع المراجعة الثالثة لسياسة الشركة المتعلقة بالأطراف ذات العلاقة، ويجب أن تضمن تلك السياسة مبادئ الشفافية والإخلاص والإخلاص، وأن تطلب الموافقة على أي صنفقة مع طرف ذي علاقة من قبل الجمعية العامة للشركة.</p> <p>13-3 في حال طرح إية مسألة تتعلق بتضارب مصالح أو أي صنفقة تجارية بين الشركة ولحد أعضاء مجلس إدارتها أو أي طرف ذي علاقة له بأعضاء مجلس الإدارة، خلال اجتماع المجلس، فإنه يجب مناقشة الموضوع في غربيب العضو المعنى الذي لا يحق له مثلكما المشاركة في التصويت على المسألة، ويأتي حال يجب أن يتم المقاطعة، فقا لأسعار السوق وعلى أساس تجاري بحت، ويجب أن تقتضي شروطها تختلف مصلحة الشركة.</p>	<p>نعم</p> <p>نعم</p> <p>نعم</p>
<p>14-1 ليس هناك صنفقات تجارية بين الشركة وأطراف ذات علاقة، يستثنى عقد إيجار الشركة لغيرها مع شركة مكون وهو عن عقود الملاعبة بسعر السوق.</p>	<p>نعم</p>
<p>المادة (13) تضارب المصالح وتعامل الأشخاص البالغين</p>	

تقدير الحكومة عن السنة المالية 2016 م لشركة المجموعة الإسلامية القابضة



<p>13-13 في جهود الأحوال، يجب الإفصاح عن هذه المسئolas في التقرير السنوي للشركة، ويجب أن يشار إليها بالتحديد في الجمعية العامة التي تلي هذه المسئolas للجارية.</p> <p>13-13 يجب الإفصاح عن تداول أعضاء المجلس في أسهم الشركة ويأور أها الملاية الأخرى.</p>	<p>نعم</p>
<p>تتضمن سلسلة المؤكدة للشركة قواعد خاصة لعم التداول وسياسة الأقساط والتفافية للحكم بمثابة تداول اعتماد المجلس والموظفين الرئيسيين.</p>	<p>نعم</p>
<p>تقوم الإدارة التنفيذية بتزويد المجلس ولجانه بمحض الوثائق والمستندات المطلوبة في الإختصاص الخاصة بالإعتماد والمدير العام مسؤول عن تقديم أي مستندات أو بيانات إضافية للمجلس يتم دعوة جميع أعضاء مجلس الإدارة والمدقق خارجي والداخلي للجمعية السنوية وقد حضروا في الجمعية التي عقدت عام 2016</p>	<p>نعم</p>
<p>المادة (14) مهمات المجلس وأدبياته الأخرى</p> <p>1-1-4 يجب أن توفر الشركة لأعضاء مجلس الإدارة كافة المعلومات والبيانات والوثائق والسجلات الخاصة بالشركة، بما يمكّهم من القيام باستعمالهم والإسلام بكلفة الجوانب المتعلقة بعمل الشركة، ويجب على الإدارة التنفيذية للشركة تزويد المجلس ولجانه بمحض الوثائق والمعلومات المطلوبة.</p>	<p>نعم</p>
<p>2-14 على أعضاء مجلس الإدارة ضمان حضور اجتماع العيادات، المكافآت، التدقيق، ومستويين من المعايير الخارجيين اجتماع الجمعية العمومية.</p>	<p>نعم</p>
<p>3-14 على المجلس أن يضع برنامج تدريسي للأعتماد مجلس الإدارة المتضمن جديداً، لضمان تنشئ أعضاء المجلس عند التحاقهم بهم مناسب لسير عمل الشركة، وعمليتها، وإرائهم لبياناتهم تمام بمحض اعتمادهم وتعريفهم.</p>	<p>نعم</p>
<p>4-14 على أعضاء مجلس الإدارة الإداري الجديد لدورهم وواجباتهم، وأن يتلقوا تفاصيل المسائل المالية والتجارية الصناعية وفي عمليات الشركة وعملها، ولوجه التقى، يجب على المجلس اعتماد أو إتاحة دورات تدريبية متاسبة ورسمية ومحفظة إلى تعزيز مهارات اعتماد مجلس الإدارة وتعريفهم.</p>	<p>نعم</p>

لبر سمس

5-14 على مجلس الإدارة أن يبيّن أعضاؤه على الدوام مملاطعين على التطورات الجديدة من خلال سكرتير المجلس ومن خلال لجنة التدقيق والحكومة التي تراوحه للتقرير السنوي لستادك من ملائمة لكل جديد.	نعم
تنص المادة 38 على أنه لابد تغليب عضو مجلس الإدارة عن حضور ثلاثة اجتماعات متالية للمجلس ، أو أربعة اجتماعات غير متقلبة دون غدر بمقలه المجلس اعتبر مستقلاً.	نعم
تم تشكيل لجان أساسية في الشركة من ضمن السياسات والتي تم تشكيلها للإشراف على بعض المهام في الشركة .	نعم
تنصن النظام الأساسي شروط الترشح لعضوية مجلس الإدارة .	نعم
تم تشكيل لجنة الترشيحات في الشركة من ثلاثة أعضاء فيها عضو مستقل وجميع الأعضاء غير تقييدين رقم تعديل تشكيـل اللجنة وأصبحت منهم رئيس اللجنة مستقل بعد إنتدابـات قـدمت بـيل عضـويـن مستـقلـين بتاريخ 2016/11/22 .	نعم
أعضاء مجلس إدارة الشركة يملكون القدرة وال الوقت الكافي لمتابعة أعمال الشركة . إضافة إلى أن جميع أعضاء مجلس إدارة لديهم خبرات وموارد عالـية . 3-16 يجـدـ أنـ تـأـخـذـ التـرـشـيـحـاتـ بـعـنـ الـاعـتـارـ،ـ مـنـ بـيـنـ أـمـورـ أـخـرىـ،ـ قـدرـةـ الـعـرـشـينـ عـلـىـ إـعـلـامـ الـوقـتـ الـكـافـيـ لـالـقـيـامـ بـوـاجـبـهـ كـاـعـضـاءـ فـيـ الـمـجـلـسـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ مـهـلـاتـ قـيـمـهـ،ـ سـعـرـقـيـهـ،ـ خـرـجـيـهـ،ـ موـفـلـهـمـ الـمـهـنـيـهـ وـالتـقـيـيـهـ وـالـأـكـادـيـمـيـهـ وـشـخـصـيـتـهـمـ،ـ وـيـكـنـ أـنـ تـرـكـرـ علىـ الـمـبـادـيـ الـإـلـازـمـيـهـ لـتـرـشـيـحـ أـعـضـاءـ مـجـلـسـ إـلـادـارـهـ الـمـرـفـقـ بـيـدـاـ الـنـظـامـ وـالـتـيـ قـدـ تـعـتـلـهـ الـوـيـدةـ مـنـ وـقـتـ أـخـرـ .ـ	نعم

نعم	يشكل بين سلطتها ودورها.	4-16 يتعين على لجنة الترشيحات عقد تشكيلاً، اعتمد ونشر إطارات عملها	هذا إطار عمل لسياسة الترشيحات وعلى اعتبار أن حجم الشركة صغير تم دمج لجنة الترشيحات لكون لجنة الترشيحات وللجنة المكافلات بالوقت نفسه.
نعم	لأبيطيقي	16-5 يجب أن يتضمن دور لجنة الترشيحات إجراء تقديم ذاتي سنوي لأداء المجالس.	اجتمعت لجنة الترشيحات لجذب وحدة خلال عام 2016 قالت خلاله بإجراء تقديم سنوي للمجلس قبل إعتماد مكافلات المجلس عن السنة المالية التي سبقه 2015.
نعم	تم	6-16 على الصارف وغيرها من الشركات مراقبة أي شروط أو متطلبات تعيين برسم أو انتخاب أو تعين صداره عن مصرف قطر المركزي أو أي سلطنة أخرى	في الشركة لجنة مكافلات تختلف من 3 أعضاء في جميعهم غير تنفيذين وعضوين مستقلين وهذه اللجنة هي لجنة الترشيحات والمكافلات.
نعم	تم	17-17 على مجلس الإداره إنشاء لجنة مكافلات تتألف من ثلاثة أعضاء على الأقل غير تنفيذين تكون عاليتهم من المستقلين.	هناك سياسة خاصة بالمكافلات في الشركة يتم العمل بموجتها وقد إنعقدت اللجنة المكافلات الداخلية بالمجلس والموظفين عام 2015 . يتم إعتماد مكافلات تختلف من إطارات وصلاحيات عمل اللجنة .
نعم	تم	17-17 يتعين على لجنة المكافلات عند تشكيلها، اعتماد ونشر إطار عملها يشكل مجلس المكافلات في إدارة لجنة	هناك سياسة خاصة بالمكافلات في الشركة يتم العمل بموجتها وقد إنعقدت اللجنة المكافلات الداخلية بالمجلس والموظفين عام 2015 . يتم إعتماد مكافلات اعتماء مجلس الإدارة من خلال الجمعية العامة للمساهمين .
نعم	تم	17-17 يجب أن يتضمن دور لجنة المكافلات الأساسي تحديد سياسة المكافلات في الشركة، بما في ذلك المكافلة التي يتقاضاها الرئيس وكل أعضاء المجلس و والإدارة التنفيذية العليا.	تقوم المكافلات بالشركة على تقديم الأداء الخاص بالمجلس والإدارة التنفيذية بشكل سنوي ولم يتم إعتماد مكافلات عن السنة المالية 2016 بالسبعينية لمجلس الإدارة ولإدارة الشركة .
نعم	تم	17-17 يجب الإفصاح عن سياسة ومبادئ المكافلات لاحتساء مجلس الإدارة في التقرير السنوي للشركة.	تتحقق المكافلات بعض الاعتبار مسووليات ونطاق مهم
نعم	تم	17-5 يجب أن تأخذ لجنة المكافلات بعض الاعتبار مسووليات ونطاق مهم	الاعضاء الم المجلس وأعضاء الإدارة التنفيذية وكذلك أداء الشركة، ويجزء أن تتضمن المكافلات قسمات ذاتها وقسمًا مرتبطة بالأداء، وتهدى الإشاره إلى المرتبط بالأداء يجب أن يركز على لداء الشركة على المدى الطويل.

المادة 18	اللجنة	نعم
18-1 على مجلس الإدارة إنشاء لجنة تدقق تكون من ثلاثة أعضاء على الأقل، وللجانب واحداً على يكون عاليتهم أعضاء مستقلين، ويجب أن تتضمن لجنة التدقيق عدد أعضاء المجلس خبراء ماليية وغالية اعتماده للجنة ورئيس اللجنة وغالبية اعتماده للأمور مستقلين.	التدقيق	نعم
18-2 في جميع الأحوال، لا يجوز لأي شخص يصلح حالي أو كان يعمل في السابق لدى المدققين الخارجيين للشركة خلال المستويين أن يكون عضواً في لجنة التدقيق.	نعم	نعم
18-3 يجوز للجنة التدقيق أن تستشير على نفقة الشركة أي خبير أو مستشار مستقل.	نعم	نعم
18-4 على لجنة التدقيق أن تجتمع عند الاقتضاء ويسوره منتظمة مرأة على الأقل كل ثلاثة أشهر، كما عليها تدوين محاضر اجتماعاتها.	نعم	نعم
18-5-1 في حالة حصول أي تعارض بين تصريحات لجنة التدقيق وقرارات مجلس الإدارة، بما في ذلك، عندما يرفض مجلس اتيا تصريحات اللجنة فيما يتعلق بالمدقق الخارجي يتعين على المجلس أن يضمن تغطير المخواضة ببيان يفصل يوضح هذه التصريحات والسبب أو الأسباب ورراء قرار مجلس الإدارة عدم التقاد بها.	نعم	نعم
18-6 يتعين على لجنة التدقيق عند تشكيلها، اعتماد وإشراف عملها بشكل يعين دورها ومسؤوليتها وأدائها ومسؤولييتها.	نعم	نعم
18-7 يتعين على لجنة الأساسية على شكل ميلق لجنة التدقيق، وتتضمن هذه المسؤوليات بصورة خلاصة ما يلي:	نعم	نعم
إ- اعتماد سبلية للتعاقد مع المدققين الخارجيين، على أن تزف إلى مجلس الإدارة جميع المسائل التي تتطلب توقيع اللجنة خلال تدابير معينة، وإعطاء توصيات حول التدابير أو الخطوات التي تقتضيها لاعتماد المدقق من اللجنة.	نعم	نعم



تقرير الحكومة عن السنة المالية 2016 م لشركة المجموعة الإسلامية القابضة



تقرير الحوكمة عن السنة المالية 2016 م لشركة المجموعة الإسلامية القابضة

تقرير الحوكمة عن السنة المالية 2016 م لشركة المجموعة الإسلامية القابضة



المادة 19	<p>على الشركة أن تعمد نظام رقية داخلية، يوافق عليه المجلس حسب الأصول، لتقيم الأساليب والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وتطبيق نظام المؤوكفة الذي تعتمده الشركة، والتقتيد بالقواعد واللوائح ذات الصلاة، ويجب أن يخص نظام الرقية الداخلية بمدير واضحه المسؤولية والممساة في إسلام الشركة كلها.</p> <p>نعم</p>	<p>التأكد من أن قواعد العمل المتعلقة بهذه المهام والصلاحيات كما في فرضها بها مجلس الإدارة تطبق بيلطرific المناسبة،</p> <p>رفع تقرير إلى مجلس الإدارة حول المسائل المنصوص عليها في هذه المادة؛</p> <p>فـ دراسة لوية مسائل أخرى يحددها مجلس الإدارة.</p>	<p>نعم</p>
نعم	<p>2. تدار من قبل فريق عمل كفو ومسئل تشغيلياً، ومدرّب تدريباً ملبياً،</p> <p>3. ترفع لمجلس الإدارة تقاريرها بما يحصوره مبشرة أو غير مبشرة، من خلال لجنة التدقق التابعة للمجلس، وتكون مسؤولية إمامها؛</p> <p>4. يكون لها إمكانية الوصول إلى كل أنشطة الشركة؛</p>	<p>نعم</p>	<p>نعم</p>
نعم	<p>تم التعاقد مع مكتب التوفيق وهو من شركات المراجعة المعروفة محلياً.</p> <p>تم عرض تقارير التدقق الداخلي على لجنة التدقق ثم مجلس الإدارة.</p> <p>جميع أنشطة الشركة مساحة الوصول إلى ممثلي مكتب التدقق الداخلي.</p>	<p>نعم</p>	<p>نعم</p>
نعم	<p>حيث تم التعاقد مع شركة خارجية لإجراء عمليات التدقق الداخلية لإشاء وحدات قفلة ومستقلة بالإضافة إلى التتفق الخارجى، كما يجب أن يحسن نظام الرقية الداخلية أن يقوم مكتب المرجعية والتدقق الداخلى بالأشعر اف على نظام الرقية الداخلية.</p> <p>نعم</p>	<p>نعم</p>	<p>نعم</p>
نعم	<p>2-19 يجب أن تتضمن عمليات الرقية الداخلية إنشاء وحدات قفلة ومستقلة لتقديم وإدارة المخاطر فضلاً عن وحدات التدقق المالي والتشغيلي الداخلي، بالإضافة إلى التتفق الخارجى، كما يجب أن يحسن نظام الرقية الداخلية أن كل تعلمات الأطراف ذات العلاقة يتم وفقاً للمضوابط الخاصة بها.</p> <p>نعم</p>	<p>نعم</p>	<p>نعم</p>



报 告 书
2016 年度

<p>الملادة 20 - على توصية لجنة التدقيق المرفوعة إلى مجلس الإدارة وعلى قرار الجمعية العامة للشركة بإجراء تدقيق خارجي مستقل سوسي وإجراء مراجعة نصف سنوية للبيانات، وبهدف التدقيق المذكور إلى تزويد مجلس الإدارة والمساهمين بتأكيد موضوعي أن البيانات المالية تعد وفقاً لنظام الحوكمة هذا وللوقوف واللوائح ذات الصلاة، والمعلمير الدولية التي تحكم إعداد المعلومات المالية، وأليها وتمكّن تماماً مركز الشركة المالي وأداءها من جميع التواصي الجوهريه.</p>	نعم
<p>2-20 يتعين على المدققين الخارجيين التقييد بالفضل للمعلمير المهنيه ولا يجوز للشركة أن تتعاطف معهم لتقديم أي استشارة أو خدمات غير إجراء التدقيق المالي للشركة، ويجب أن يكون المدققون الخارجيون مستقلين تماماً عن الشركة ومجلس إدارتها، ويجب إلا يكون لديهم إبطالها أي تضارب في المصالح في علاقائهم بالشركة.</p>	نعم
<p>3-20 يتعين على المدققين الخارجيين الشركة حضور الجمعية العامة العاديه للشركة، حيث يقدموه تقريرهم السنوي والرد على الاستفسارات.</p>	نعم
<p>تم خلال الجمعية العامة السنوية خلال عام 2016 دعوة المدقق الخارجي وقد تم تزويده ورد على استفسارات المساهمين .</p>	نعم



报导：2016年1月1日～2016年12月31日
出版者：埃及国家图书馆

نعم	4-20	<p>لا يوجد أي تحفظات من المدقق الخارجيون مستوفين أمام المساهمين ويندون الشركة بذل العناية المهنية المطلوبة عند القيام بالتدقيق، كما يتوجب على المدققين الخارجيين إبلاغ الهيئة ولهم إهادات رقابية أخرى في حال عدم اتخاذ المجلس الإجراء المناسب فيما يتعلق بالمسائل المثيرة للشبهة التي أثارها المدققون أو حدودها.</p>
نعم	5-20	<p>يعني على جميع الشركات المدرجة لسيمها في السوق تغير مدققها</p> <p>الخارجيين كل خمس سنوات كحد أقصى.</p>
نعم	المادة 21 الإفصاح	<p>1-21 على الشركة القيد بجميع متطلبات الإفصاح بما في ذلك تقديم التقارير المالية والإفصاح عن عدد اسمهم إعضاه مجلس الإدارة والمஸندين التقديرين وكبار المساهمين أو المساهمين المسيطرین، كما على الشركة أن تتصفح عن المعلومات التي تتعلق باعضاه مجلس إدارةاتها، بما في ذلك السيرة الذاتية الواحد منهم تأمين مستواه التعليمي، مهنته، وعضوويته في مجالس إدارة أخرى (إن وجدت)، كما يجب الإفصاح عن أسماء أعضاء الجبان المختلفة المشككة من قبل المجلس وهذا المادة رقم (5) البند (3) مع بيان تشكيلها.</p>
نعم	2-21	<p>على المجلس أن يتأكد أن جميع عمليات الإفصاح التي تقوم بها الشركة تتبع معلومات دقيقة وصحيحة وغير مضلللة.</p>
نعم	3-21	<p> يجب أن تكون التقارير المالية للشركة مطابقة لمعيار المحاسبة والتدقيق الدولي (IAS) و(IFRS) ومتطابقها، ويجب أن يتضمن تقرير المدققين الخارجيين إشارة صريحة عما إذا كانوا قد حصلوا على كل المعلومات الضرورية، ويجب أن يذكر هذا التقرير ما إذا كانت الشركة تتبع بمعيار (IFRS/IAS)، وما إذا كان التدقيق قد أجري وفقاً للمعيار التدقيق الدولي (ISA).</p>
نعم	4-21	<p>يجب توزيع التقارير المالية المدققة للشركة على جميع المساهمين.</p>

تقرير الحكومة عن السنة المالية 2016 م لشركة المجموعة القابضة



المادة 22 الم حقوق العدالة للمساهمين وعقار المملوكة الأساسية	نعم	يشتمل المساهمون بمجموع الحقوق المنححة لهم بموجب القوانين واللوائح ذات الصلاة، بما فيها هذا النظام ونظام الشركة الإسلامي، ويتعين على المجلس إن يضمن احترام حقوق المساهمين بما يتحقق العدالة والمساواة
المادة 23 سجلات الملكية	نعم	1-23 يتعين على الشركة أن تختفي بسجلات صحيحة ودقيقة وحديثة ترضي ملكية الأسهم.
المادة 24 الحصول على المعلومات	نعم	1-23 يحق للمساهم الإطلاع على سجل المساهمين في الشركة والوصول إليه مثلك خلال ساعتين العمل الرسمية للشركة، أو وقتها لها هو محدد في إجراءات الحصول على المعلومات التي تضعها الشركة.
المادة 25 بيانات الأداء	نعم	3-23 يحق للمساهم الحصول على نسخة من المستندات التالية: سجل أعضاء مجلس الإدارة، العقد الأساسي للشركة وظامها الأساسي، المستندات التي تربّب لعيارات أو حقوق على أصول الشركة، عقود الأطراف ذات العلاقة، وأي مستند آخر تتصل عليه الهيئة من وقت لآخر مغایل دفع الرسم الذي تحدده الهيئة.
المادة 26 بيانات الأداء	نعم	1-24 على الشركة أن تضمن عقدها الأساسي ونظامها الأساسي إجراءات الحصول على المعلومات يشكل يحفظ حق المساهمين على وتلقى الشركة والمعلومات المتعلقة بها في الوقت المناسب وبشكل منتظم، ويجب أن تكون إجراءات الشركة على المعلومات واضحة ومفهولة على أن تتضمن: 1- معلومات الشركة التي يمكن الحصول عليها بعموره مستمرة للمساهمين الذين يتنازع الحصول عليها بعموره المستمرة للمساهمين الأفراد أو مال البيانات عليه. تلك في موقع العامة للمساهمين. ذلك في موقع العامة للمساهمين.
المادة 27 بيانات الأداء	نعم	2-24 على الشركة أن يكون لها موقع الإلكتروني تنشر فيه جميع الإفصاحات والمعلومات ذات العلاقة والمعلومات ذات العلاقة، وتتضمن هذه المعلومات كافة المعلومات التي يجب الإعلان عنها بموجب هذا النظام ويوجه لآية قوائم لوائح ذات صلة.



تقرير الحكومة عن السنة المالية 2016 م لشركة المجموعة الإسلامية القابضة



المادة 25 حقوق المساهمين بما يتعلّق بمجموعات المساهمين	<p>يجب أن يتضمن العقد التأسيسي للشركة وتنظيمها الأساسي للشركة في وقت تقتسم حق المساهمين الفعلي في الدعوة إلى جمعية عامة وعقدها في وقت رأس المال المصدر يحق لهم طلب الجمعية العامة.</p> <p>وتنص المادة 53 على أن المساهمين الذين يملكون 10% أو أكثر من رأس المال المصدر يحق لهم الاتصال، ونقطة البيود المدرجة على وهم يملكون 62.5% أو أكثر من رأس المال المصدر يحق لهم الدعوة إلى اجتماع جماعية غير عادي (ويجب على طالب الاجتماع أن يقوم بإعداد إجابة للأجتماع وفق ما هو عليه نص المادة 45).</p> <p>كما أن المادة 49 تنص أن يجب تعميم الأحكام قبل الإجتماع بـ 15 يوماً ويعجز إدراج بنود على الجدول الأعمال في الوقائع الخطيرة مشى طلب نسبة معينة من المساهمين ذلك.</p>	نعم
المادة 26 المعاملة المتساوية للمساهمين وممارسة حق التصويت	<p>1-26 يكون لكل الأ�سهم من الشركة ذاتها الحقوق عينها المتعلقة بها.</p> <p>2-26 التصويت بالوكالة مسموح به وفقاً للقانون واللوائح ذات الصلة.</p>	نعم
المادة 27 حقوق المساهمين فيها يتلقى باتخذ أضمام مجلس الإدارة	<p>1-27 يجب أن يتضمن عقد الشركة التأسيسي وتنظيمها الأساسي لحكاماً تضمن إعطاء المساهمين معلومات عن المرشحين لعضوية مجلس الإدارة قبل الانتخابات، بما في ذلك وصف مهارات المرشحين المهنية، التقنية، خبرتهم ومؤهلاتهم الأخرى.</p> <p>2-27 طريق التصويت الإلكتروني.</p>	نعم
الأقسام والأدلة الآخرى	<p>بعد تديل قانون الشركات التجارية رقم 11 لعام 2015 تم إعتماد التصويت بمحضر صورت واحد لكل سهم وبناء على توجيهات الهيئة بالكتاب رقم 38 بتاريخ 10/2/2016</p>	نعم

بر - مس

المادة 28 حقوق المساهمين توزيع الأرباح	على مجلس الإدارة أن يقدم إلى الجمعية العامة سبلة وأصحة تنظم وتوضي طرقية توزيع الأرباح، ويجب أن يتضمن هذا التقديم شرحاً عن هذه السياسة المطلقة من خدمة مصالحة الشركة والمساهمين على حد سواء.	نعم
المادة 29 هيكل رأس المال وحقوق المساهمين	يتم الإفصاح في تقريرات في رأس المال والبيانات المالية متاحة للمساهمين. لا يتضمن عقد المساهمين أي بند يتعلق بمحاسبة مساهمي الأقلية وذلك لإعتماد وزارة الاقتصاد والتجارة نظام موحد لإيجور والتجارة.	نعم
المادة 30 الملاحة والصفقات الكبرى	تم إعتماد سياسة خاصة لفتح حوار بين مجلس الإدارة والموظفين وفقاً لميثاق العمل الذي ينص على تأكيد احترام حقوق المصالح وتكميله بشفافية فيما يخص المعلومات التي تصدر عن الشركة. حيث لم يتم تمييز بين الموظفين في الشركة. لم يتم إعتماد سياسة خاصة لفتح حوار بين الموظفين والعاملين في الشركة ويتم الإخذ بعين الاعتبار هذه السياسة والتي تم إعداد مسودة لها ولم تعتمد من مجلس الإدارة.	نعم
المادة 31 حقوق أصحاب المصالح الآخرين	تم إعتماد سياسة خاصة لفتح حوار بين مجلس الإدارة أن يتضمن معاملة الموظفين وفقاً لميثاق العمل والملاحة ويدون أي تمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين. على المجلس أن يضع سياسة المكافآت لفتح حوار للموظفين والإدارة للشركة للعمل دافعاً بما يخدم مصلحة الشركة، ويجب أن تأخذ هذه السياسة بعض الاعتبار لدأه الشركة على المدى الطويل.	نعم
المادة 32 على المجلس اعتماد آلية تسمح للعاملين بإبلاغ المجلس بالتصورات المشتركة	للرئيسي بالشركة عندما تكون التصرفات غير قانونية أو مضررة بالشركة، وعلى المجلس أن يتضمن للعامل الذي يوجهه إلى المجلس المرساله والصلبة من أي أذى أو ردة فعل سلبية من موظفين لغيره أو من رسالته.	نعم

تقرير الحوكمة عن السنة المالية 2016 م لشركة المجموعة القابضة



الملادة 3-1 تقرير الحوكمة		5-30 على الشركات الاترالم الدائم باحکام هذه الدولة، فيهم مستثناة من مبدأ "التفيد أو تعليل عدم التقادم".	
نعم		نعم	
تم إعداد تقرير سنوي موقع من السيد / رئيس مجلس الإداره .		يتم تزويد الهيئة بشخصة عن تقرير الحوكمة.	
نعم		تم الإعلان عن الجمعية العامة للمساهمين بتاريخ 2017/2/20 لمناقشة تقرير الحوكمة السنوي للشركة .	
نعم		وفق مسلف ذكره وفق مسلف ذكره وفق مسلف ذكره وفق مسلف ذكره .	
نعم		3-31 يجب تصميم بند تقرير الحوكمة بجدول أعمال الجمعية العامة العادية للشركة، وتوزيع نسخة منه للمساهمين خلال الاجتماع.	
نعم		4-31 يجب أن يتضمن تقرير الحوكمة كل المعلومات المتعلقة بتحقيق أحكام هذا النظام، وعلى سبيل المثال لا الحصر: 1. الإجراءات التي تبعتها الشركة بهذه الخصوص؛	
نعم		2. الإصلاح عن أي مخالفات ارتكبت خلال السنة المالية، بيان أسبابها، طريقة معالجتها وسائل قادتها في المستقبل؛	
نعم		3. الإصلاح عن الأعضاء الذين يخالف منهم مجلس الإدارة ولحله، سببوا لهم وانتظامهم خلال السنة، وفقاً للذات، هؤلاء الأعضاء وصلحتهم، فضلاً عن طريقة تحديد مكافآت أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا في الشركة.	
نعم		4. الإصلاح عن إجراءات الرقابة الداخلية بما في ذلك الإسراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر.	
نعم		5. الإصلاح عن الإجراءات التي تتبعها الشركة لتحديد المخاطر الكبيرة التي قد تواجهها وطرق تقييمها وإدارتها، وتحليل مقارن لعوامل المخاطر التي تواجهها الشركة، ومناقشة الأنظمة المعتمدة لمناقشة التغيرات الجذرية لو غير السوق.	

برسم



تقرير الحوكمة عن السنة المالية 2016 م لشركة المجموعة الإسلامية القابضة

<p>6. الإفصاح عن تقييم أداء المجلس والأدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما في ذلك تحديد عدد المرات التي اختر فيها المجلس بمثابة جميع الملاحظات الداخليّة، وذلك إداراً للملاحظات والطريقة التي عالج بها المجلس هذه المسائل.</p>	<p>نعم</p>
<p>7. الإفصاح عن الإدخال في تطبيق نظام الرقابة الداخلية كلياً أو جزئياً أو موجهاً على الأداء السلبي للشركة، والإفصاح عن حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر على الأداء السلبي للشركة، والإجراءات الذي اتبعته الشركة في معالجة الإخفاق في تطبيق نظام الرقابة الداخلية (لا سيما المشكل الفيصل عنها في التقارير السنوية للشركة وبياناتها المالية).</p>	<p>نعم</p>
<p>8. الإفصاح عن تقييد الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق.</p>	<p>نعم</p>
<p>9. الإفصاح عن تقييد الشركة بالأنظمة الرقابية الداخلية عند تحديد المخاطر ودورتها.</p>	<p>نعم</p>
<p>10. الإفصاح عن كل المعلومات ذات الصلة التي تصنف عمليات إدارة المخاطر ودورها.</p>	<p>نعم</p>
<p>تم مراجعة تقرير التدقيق الداخلي لمرات سنوية وتم معالجة جميع الملاحظات في تقرير التدقيق الداخلي.</p>	<p>نعم</p>
<p>لابوتجد لدى الشركة أيام خلال أو مواعين منتصف بستثناء مسامِن ذكره في تقارير التدقيق الداخلي وقد تم معالجتها.</p>	<p>نعم</p>
<p>لابوتجد خلال عام 2016 أيام ملاحظات من حيث عدم تقييد الشركة بقواعد وشروط الإفصاح.</p>	<p>نعم</p>

برهان

المجلس الأداري الجهاز لجنة التدقيق والحوكمة لجنة المكافآت والترشيحات المدقق الخارجي الملحق أ - تكوين مجلس الإدارة والسياسة الذاتية الملحق ب - تفاصيل اجتماعات المجلس والجمعية العامة المنعقدة خلال العام الملحق ج - تفاصيل الموظفين الرئيسيين لبرسم
--

تقرير الحكومة عن السنة المالية 2016 م لشركة المجموعة الإسلامية القابضة



لبيبة عن الشركة

إن شركة المجموعة الإسلامية القابضة (ش.م.ق) هي شركة قطرية مساهمة عامة تأسست ومسجلة في دولة قطر بموعد السجل التجاري رقم 26337، ومقرها في الدوحة.

باشرت الشركة أعمالها بتاريخ 15 يونيو 2003 كشركة إسلامية لتقديم خدمات الوساطة المالية وقد أمست كشركة مساهمة خاصة ، والتي تهدف لتقديم خدمات واسعة من أعمال الوساطة لعملائها وفقا للشرعية الإسلامية.

وبتاريخ 22 سبتمبر 2006، قرر مجلس الإدارة تحويل الشركة إلى شركة مساهمة عامة. وحصلت الشركة على موافقة وزارة الاقتصاد والتجارة بتاريخ 26 ديسمبر 2006، وتم تغيير شكلها القانوني من شركة مقتلة إلى شركة مساهمة عامة في ذلك التاريخ. وتم إدراج أسهم الشركة في بورصة الدوحة بتاريخ 3 مارس 2008.

وبتاريخ 28 ديسمبر 2008، فررت الهيئة العامة بتحويل الشركة إلى شركة قابضة. وقد تم ذلك .

تم تعديل مسمى الشركة بعد أن تم تحويلها إلى شركة قابضة وأصبحت تحت إسم شركة المجموعة الإسلامية القابضة وتم تأسيس شركة جديدة (شركة الشخص الواحد) مملوكة بالكامل لشركة المجموعة الإسلامية للأوراق المالية للقيام بأعمال الوساطة في بورصة قطر

بلغ رأسمال الشركة المصرح به 56.635.610 ريال قطري وموزعة على 10 سهم يرافق كل سهم.

لوسيط



تكوين مجلس الإدارة

الصفة	نسبة الأسماء التي يمتلكها الممثل	ممثل الشخص الاعتباري	نسبة الأسماء التي يملكها الممثل	المجلس	اسم المختار
غير مسؤول		لابوجد			
تنفيذ					
غير مسؤول	20.000 سهم %0.35	السيد / يوسف أحمد النعمة السيد / يوسف	20.000 سهم %0.35	رئيس مجلس الإدارة العضو المنتدب	بنك قطر الدولي الإسلامي
مسئول	20.000 سهم %0.35	-----	-----	نائب رئيس مجلس الإدارة عبد الرحمن عبد الجليل	السيد / عبد الفتى
غير تنفيذ	20.000 سهم %0.35	غير تنفيذ	20.000 سهم %0.35	عضو	عبد الفتى
مسئول	20.000 سهم %0.35	السيد / عبد الله محمد العماري السيد / علي عبد الرحمن	20.000 سهم %0.35	شركة المقاول	السيد / علي عبد الرحمن
غير تنفيذ	30.000 سهم %0.53	غير تنفيذ	30.000 سهم %0.53	عضو	شركة مكين
غير مسؤول	30.000 سهم %0.53	السيد / راشد بن ناصر الكمي	30.000 سهم %0.53	عضو	الشركة الإسلامية للتأمين
غير مسؤول	84.000 سهم %1.48	غير تنفيذ	84.000 سهم %1.48	عضو	الميدان محمد العماري
غير مسؤول		لابوجد			
					مجموعة الرعاية الطبية
					6

لوح

تكرير مجلس الإدارة (تنمية)

أعضاء المجلس



رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب	السيد / د . يوسف أحمد النعيم
بنك قطر الدولي الإسلامي	16 فبراير 2016 تاريخ التعيين

عدد السنوات التعيين
تقديمي/غير تقيدي
تاريخ انتهاء فترة التعيين
تقديمي/غير تقيدي
غير مستقل

- بنك قطر الدولي الإسلامي .
- دكتوراه في القانون - بدرجة إستاذ
- رئيس مجلس إدارة بنك سوريا الدولي الإسلامي - سابقاً
- رئيس مجلس إدارة الشركة الإسلامية السورية للتأمين - سابقاً
- مستشار لمجلس إدارة الشركة الإسلامية القطرية للتأمين
- وكيل وزارة العدل بالإذابة سابقاً
- محامي سابق

برسم

المؤهلات العلمية والخبرات
العملية

تكوين مجلس الإدارة (تosome) أعضاء المجلس

السيد / عبد الله محمد العمادي	عضو مجلس إدارة	16 فبراير 2016	تاريخ التعين	الشركة التي يمثلها	شركة المقاول
عدد السنوات التعيين	3	15 فبراير 2019	تاريخ انتهاء قررة التعين	غير تنفيذي	غير تنفيذي
ال المسؤولات في مجالس إدارة	مستقل / غير مستقل	مستقل / غير مستقل	آخر	المسؤوليات في مجالس إدارة	الشركة الإسلامية القطرية للتأمين
بنك قطر الدولي الإسلامي	-	-	-	بنك قطر الدولي الإسلامي	الشركة الإسلامية القطرية للتأمين
الشركة الإسلامية القطرية للتأمين	-	-	-	بنك قطر الدولي الإسلامي	الشركة الإسلامية القطرية للتأمين
1980	-	-	-	بنك قطر الدولي الإسلامي	الشركة الإسلامية القطرية للتأمين
بكالوريوس إدارة أعمال من جامعة القاهرة عام 1980 حتى الأن رجل أعمال بممارسة الأعمال الحرية كتجارة	-	-	-	بنك قطر الدولي الإسلامي	الشركة الإسلامية القطرية للتأمين
من عام 1980 حتى الأن رجل أعمال بممارسة الأعمال الحرية كتجارة	-	-	-	بنك قطر الدولي الإسلامي	الشركة الإسلامية القطرية للتأمين
المغروشات والعقارات وغيرها	-	-	-	بنك قطر الدولي الإسلامي	الشركة الإسلامية القطرية للتأمين
من عام 1993 – 2002 عضو مجلس إدارة مصرف قطر الإسلامي .	-	-	-	بنك قطر الدولي الإسلامي	الشركة الإسلامية القطرية للتأمين
من عام 1996 - 2002 رئيس التنفيذي لشركة الجزيرة للاستثمار .	-	-	-	بنك قطر الدولي الإسلامي	الشركة الإسلامية القطرية للتأمين
رئيس تنفيذي سلفي لشركة عقار .	-	-	-	بنك قطر الدولي الإسلامي	الشركة الإسلامية القطرية للتأمين
من 2004 حتى تاريخه الرئيس التنفيذي لشركة التسييرات الإسلامية	-	-	-	بنك قطر الدولي الإسلامي	الشركة الإسلامية القطرية للتأمين

بورصة



السيد / علي عيد الرحمن المهنسي

عضو مجلس إدارة

تاريخ التعين 22 نوفمبر 2016

الشركة التي يمثلها شركة مكين

عدد السنوات للتعيين 3

تاريخ انتهاء فترة التعين 15 فبراير 2019

غير تنفيذي
متسلق/غير متسلق



مؤسسة الشيخ / ثاني بن عبد الله للخدمات الإنسانية

بنك قطر الدولي الإسلامي
غير متسلق

شركة إزادان القابضة

شركة مكين القابضة

الحضورات في مجالس إدارة أخرى

- مجلس إدارة أعمال - بريطانيا 2001
- مدير العام للهيئة العامة لشون القاصررين 2003 – 2006 .
- نائب رئيس مجلس إدارة شركة عقار للتطوير والاستثمار العقاري 2002 – 2006 .
- عضو مجلس إدارة شركة رتاح للتسويق وإدارة المشاريع 2004 – 2006 .
- عضو مجلس إدارة بيت التمويل القطري 2005 – 2006 .
- رئيس مجلس إدارة مركز قطر التقاوبي الإسلامي .
- نائب رئيس مجلس إدارة ورئيس التنفيذي لشركة مكين العقارية من 2007 / 9 .
- عضو مجلس إدارة صندوق الزكاة 2005 حتى الآن .

**الوزارات التعليمية والغيرات
العلمية**

برخص



السيد / عبد الرحمن عبد الجليل آل عبد الفتى

رئيس مجلس إدارة

تاريخ التعيين 2013/22/نوفمبر

عدد السنوات 3

عدد السنوات التعيين

تاريخ انتهاء فترة التعين 2019/15/فبراير

تنفيذي /غير تنفيذي غير تنفيذي

مستقل /غير مستقل

- عضو مجلس إدارة بغرفة تجارة وصناعة قطر
- نائب رئيس مجلس الإدارة بشركة عبد الله عبد الغنى وابنه ذ.م.م
- نائب رئيس مجلس إدارة الشركة الإسلامية القطرية للتأمين
- عضو مجلس إدارة بالجمعية القطرية لتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة

الوزارات العلمية والخبرات المحلية

لورس

بكالوريوس علمي



السيد / خالد محمد العبدلي - عضو مجلس إدارة



التاريخ التعيين 16 فبراير 2016
الشركة التي يمثلها مجموعة الرعاية الطبية
عدد السنوات التعيين 3

تاريخ انتهاء فترة التعيين 15 فبراير 2019

تنفيذى اغير تنفيذى غير مستقل
مستقل اغير مستقل غير مستقل

الوظيفة الحالية

- الرئيس التنفيذي لمجموعة الرعاية الطبية
- حصل على شهادة بكالوريوس من كلية الإدارة والاقتصاد (محاسب) - جامعه قطر عام 1996.
- القائم بمهام مدير عام الهيئة العامة لشئون القاصرين (سابقاً).
- مدير إدارة الاستثمار الإدارية والمالية الهيئة العامة لشئون القاصرين (سابقاً) 2000-2006.
- رئيس قسم الت闺ون المالية بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية من 2000-2006.
- رئيس لجنة الاستثمار بالهيئة لشئون القاصرين (سابقاً).
- رئيس لجنة المذاهب والاتشامات الازمة للعتارات ومبانى القاصرين سلفاً.
- رئيس مجلس إدارة شركة مكون.

مرس



السيد / راشد بن ناصر الكعبي

عضو مجلس إدارة

16 فبراير 2016

تاريخ التعين

الشركة الإسلامية القطرية للتأمين
لشركة التي يمثلها

عدد السنوات التعين

15 فبراير 2019

تاريخ التعيين

غير تطبيقي

تطبيقى / غير تطبيقي

غير مستقل

من رجال الأعمال القطريين :
- الشركة الإسلامية القطرية للتأمين

العضويات في مجالس إدارة
أخرى

- بيت المشور
- جهاز قطر لتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة
- بنك عودة - لبنان
- ثالث رئيس مجلس إدارة مجموعة ال سريلق القابضة
- عضو مجلس إدارة في غرفة التجارة والصناعة القطرية
- رئيس اللجنة الصناعية في غرفة تجارة وصناعة قطر .
- سابقاً رئيس مجلس شركات إدارة مدينة الطاقة

بيان

المهارات العلمية والخبرات
العملية



تفاصيل الاجتماعات التي عقدها مجلس الإدارة ولجان المجلس والجمعية العامة للمساهمين 2016

اجتماعات المجلس

الرقم	طبيعة الاجتماع	تاريخ الاجتماع	تاريخ إرسال الإجوبة
1.	اجتماع مجلس الإدارة الأول	2016 / 1 / 27	2016 / 1 / 20
2.	اجتماع مجلس الإدارة الثاني	2016 / 2 / 16	2016 / 2 / 9
3.	اجتماع مجلس الإدارة الثالث	٢٠١٦ / ٣ / ٧	٢٠١٦ / ٢ / ٢٨
4.	اجتماع مجلس إدارة الرابع	2016 / 4 / 19	2016 / 4 / 12
5.	اجتماع مجلس إدارة الخامس	2016 / 7 / 19	2016 / 7 / 11
6.	اجتماع مجلس إدارة السادس	2016 / 10 / 18	2016 / 10 / 11
7.	اجتماع مجلس إدارة السابع	2016 / 10 / 20	2016 / 10 / 19
8.	اجتماع مجلس إدارة الثامن	2016/11/28	2016 / 11 / 21

تاريخ الدعوة إلى الاجتماع

تاريخ الاجتماع

طبيعة الاجتماع

الرقم

1	اجتماع الجمعية العامة العادي السنوي	2016 / 2 / 16	2016 / 1 / 31
2	اجتماع الجمعية العامة غير العادية والعالية	2016/11/22	2016/11/1

بحسب



لجان مجلس الإدارة :

لجنة التدقيق والمحوكمة :

تتألف لجنة التدقيق والمحوكمة المشكّلة بتاريخ 2017/1/25 ومن ثلاثة أعضاء جموعهم من أعضاء مجلس الإدارة وهم :

- 1- السيد / عبد الرحمن عبد الجليل آل عبد الفتى - عضو مجلس الإدارة . رئيس اللجنة
- 2- السيد / عبد الله محمد العسادي - عضو مجلس الإدارة . عضو اللجنة
- 3- السيد / راشد ناصر سريج الكعبي - عضو مجلس الإدارة عضو اللجنة

الرقم	طبيعة الاجتماع	تاريخ الاجتماع	عدد присутствующих
1.	اجتماع لجنة التدقيق والمحوكمة الأول	2016/1/24	كامل الأعضاء
2.	اجتماع لجنة التدقيق والمحوكمة الثاني	2016/7/18	كامل الأعضاء
3.	اجتماع لجنة التدقيق والمحوكمة الثالث	2016/10/16	كامل الأعضاء

йтוטס



لجان مجلس الإدارة :

لجنة المكافآت والترشيحات :

تألف لجنة المكافآت والترشيحات المشككية بتاريخ 2017/1/25 من ثلاثة أعضاء جميعهم من أعضاء مجلس الإدارة وهم :

- عضو مجلس الإدارة . رئيس اللجنة
- عضو مجلس الإدارة . عضو اللجنة
- عضو مجلس الإدارة . عضو اللجنة

1- السيد / عبد الله محمد العملاي
 2- السيد / عبد الرحمن عبد الجليل آل عبد الفتى
 3- السيد / على عبد الرحمن الهاشمي

الرقم	طبيعة الاجتماع	تاريخ الاجتماع	عدد الحضور
1.	اجتماع لجنة المكافآت والترشيحات	2016 / 1 / 24	كامل الأعضاء

تفاصيل الموظفين الرئيسيين

الرقم	الاسم	الإداره/القسم	تاريخ العمل
1.	وايل سلوت	المدير العام بالاداره	2012/7/1

تعيين الموظفين التنفيذيين

برسم